

تاج العروس من جواهر القاموس

مِنَ الْمَجَازِ : الْحَادِرُ : الْغُلَامُ السَّمِينُ الْغَلِيظُ الْمُجْتَمِعُ الْخَلْقِ أَوْ
 الْحَسَنُ الْجَمِيلُ الصَّبِيحُ ذَكَرَهُمَا ابْنُ سَيِّدِهِ . وَالْجَمْعُ حَادِرَةٌ . وَنَقَلَ
 الْأَزْهَرِيُّ عَنْ اللَّسِيِّثِ : الْحَادِرُ وَالْحَادِرَةُ : الْغُلَامُ الْمُتَلَيُّ الشَّابِبِ .
 وَقَالَ ثَعْلَبٌ : يُقَالُ : غُلَامٌ حَادِرٌ إِذَا كَانَ مُتَلَيًّا الْبَدَنِ شَدِيدَ الْبَطْشِ .
 فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : " وَإِنَّمَا لَجَمِيعُ حَادِرُونَ " وَهِيَ الْقِرَاءَةُ الْمَشْهُورَةُ وَقُرَأَ :
 " وَإِنَّمَا لَجَمِيعُ حَادِرُونَ " بِالذَّالِ أَيْ مُؤَدُّونَ بِالْكَرَاعِ وَفِي نَصِّ
 التَّهْذِيبِ : فِي الْكَرَاعِ وَالسَّلَاحِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهِيَ قِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : وَالْقِرَاءَةُ بِالذَّالِ لَا غَيْرَ وَالذَّالُ شاذَّةٌ لَا يَجُوزُ
 عِنْدِي الْقِرَاءَةُ بِهَا وَقَرَأَ عَاصِمٌ وَسَائِرُ الْقُرَّاءِ بِالذَّالِ . قُلْتُ : وَالذَّالُ
 الْمُهِمْلَةُ قِرَاءَةُ ابْنِ عُمَيْرٍ وَالِيْمَانِيِّ . كَمَا نَقَلَهُ الصَّنَاعِيُّ وَفَسَّرَهُ بَعْضُ فَقَالَ :
 أَيُّ حُدُوقٍ بِالْقِتَالِ أَقْوِيَاءُ نَشِيطُونَ لَهُ مِنْ قَوْلِهِمْ : غُلَامٌ حَادِرٌ إِذَا كَانَ شَدِيدَ
 الْبَطْشِ قَوِيًّا السَّاعِدِينَ . كَمَا تَقَدَّمَ . أَوْ سَائِرُونَ طَالِبُونَ مُوسَى عَلَيْهِ وَعَلَى
 نَبِيِّنَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ مِنْ قَوْلِهِمْ : حَادِرَ الرَّجُلُ حَادِرًا إِذَا انْحَطَّ فِي
 صَبَبٍ . وَالْحَادُورُ : الْقُرْطُ فِي الْأُذُنِ : جَمْعُهُ حَوَادِيرٌ . قَالَ أَبُو النَّجْمِ
 الْعَجَلِيُّ يَصِفُ امْرَأَةً : .
 خَدَبَّةٌ الْخَلْقِ عَلَى تَحْضِيرِهَا ... بَائِنَةٌ الْمَنْكَبِ مِنْ حَادُورِهَا . أَرَادَ
 أَنَّهَا طَوِيلَةُ الْعُنُقِ وَعَظِيمَةُ الْعَجْرِ عَلَى دِقَّةِ خَصْرِهَا وَالْبَيْتُ الَّذِي بَعْدَهُ :
 .
 يَزِينُهَا أَزْهَرُ فِي سُفُورِهَا ... فَصَّلَاهَا الْخَالِقُ فِي تَصْوِيرِهَا . مِنْ
 الْمَجَازِ : الْحَادُورُ : الْهَلَاكَةُ كَالْحَيْدَرَةِ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ : رَمَاهُ
 بِالْحَيْدَرَةِ أَيُّ بِالْهَلَاكَةِ . وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : أَيُّ بَدَاهِيَّةٍ شَدِيدَةٍ
 كَأَنَّهَا الْأَسَدُ فِي شِدَّتِهَا .
 مِنَ الْمَجَازِ : الْحَادُورُ : الدَّوَاءُ الْمُسَهِّلُ الَّذِي يُمَشِّئُ الْبَطْنَ وَهُوَ خَلْفُ
 الْعَاقُولِ . وَالْحَيْدَارُ بِفَتْحٍ فَسْكَونٍ : مَا صَلَّبَ مِنَ الْحَصَى وَاكْتَدَنَزَ وَمِنْهُ قَوْلُ
 تَمِيمِ بْنِ أَبِي بِيٍّ : بِنِ مَقْبِيلٍ يَصِفُ نَاقَةً : .
 تَرْمِي النَّجَادَ بِحَيْدَارِ الْحَصَى قُمْزًا ... فِي مَشِيئَةِ سُرْحٍ خَلَطِ
 أَفَانِينًا . وَلَيْسَ بِتَصْحِيفِ حَيْدَانَ بِالذُّونِ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ الصَّغَانِيُّ . وَالْحَادِرَةُ بِالْفَتْحِ

: جَرِمٌ قَرْدَةٌ تَخْرُجُ بِجَفْنِ الْعَيْنِ وَقِيلَ : بِيَاضِ الْجَفْنِ فَتَرِمُ
وَتَغْلُظُ والذي في التَّهْذِيبِ : بباطنِ الجَفْنِ . وليس فيه : بِيَاضِ فَأَنَا أَخْشَى
أَنْ يَكُونَ هَذَا تَحْرِيْفًا مِنَ الْكَاتِبِ . وقد حَدَرَتُ عَيْنُهُ حَدْرًا .
الْحُدْرَةُ بِالضَّمِّ : الكَثْرَةُ والاجْتِمَاعُ . والذي في المحكم وغيره : حَيٌّ ذُو
حُدْرَةٍ أَي ذُو اجْتِمَاعٍ وَكَثْرَةٍ فَلْيُنْظَرْ هَذَا مَعَ عِبَارَةِ الْمَصْنُوفِ . الْحُدْرَةُ :
الْقَطِيعُ مِنَ الْإِبِلِ نَحْوُ الصِّرْمَةِ هِيَ مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى الْأَرْبَعِينَ فَإِذَا بَلَغَتِ
السِّتِينَ فَهِيَ الصِّدْعَةُ . وَمَالٌ حَوَادِرٌ : مُكَتَنَزَةٌ ضَخَامٌ وَعَلَيْهِ حُدْرَةٌ
مِنْ غَنَمٍ وَحَدْرَةٌ أَي قِطْعَةٌ عَنِ اللَّحْيَانِيَّ . وَالْأَحْدَرُ مِنَ الْإِبِلِ :
الْمُتَلَيُّ الْفَخِذِيَّ وَالْعَجْزُ الدَّقِيقُ الْأَعْلَى وَهِيَ حَدْرَاءٌ وَمِنْهُ حَدِيثُ
أُبَيِّ بْنِ خَلَفٍ : " كَانَ عَلَى بَعِيرٍ لَهُ وَهُوَ يَقُولُ : يَا حَدْرَاهَا يَعْزِي يَا
حَدْرَاءَ الْإِبِلِ فَقَصَرَ وَهِيَ تَأْنِيثُ الْأَحْدَرِ وَأَرَادَ بِالْبَعِيرِ هُنَا النَّاقَةَ
وَهُوَ يَقَعُ عَلَى الذِّكْرِ وَالْأُنْثَى كَالْإِنْسَانِ وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ : هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِثْلَ
هَذَا : قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْحَدْرَاءُ : نَعْتٌ حَسَنٌ لِلخَيْلِ خَاصَّةً .
حَدْرَاءٌ : اسْمُ امْرَأَةٍ شَبَّابَ بِهَا الْفَرَزْدَقُ قَالَ :
عَزَفَتْ بِأَعْشَاشٍ وَمَا كِيدَتْ تَعَزِفُ ... وَأَنْزَكَرَتْ مِنْ حَدْرَاءٍ مَا كُنْتُ
تَعْرِفُ